

# شخص لديه مبلغ من المال لبناء شقة وهو كل مايملك هل يدفع الزكاة من هذا المال؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

عندي مبلغ من المال يعادل ستة الاف جنيه مصري. وهذا المبلغ احتاجه لبناء شقة لي يتزوج بها وسابدأ البناء قبل شهر رمضان

المبارك بما يزيد عن شهر وفي رمضان تعودت دفع الزكاة - [00:00:00](#)

على كل ما املك وهذا المبلغ هو كل ثروتي. فما رأي اصحاب الفضيلة؟ هل اخذ مبلغ الزكاة من الفلوس قبل البناء؟ ام ماذا افعل

الجواب ان كنت تقدمت على رمضان - [00:00:19](#)

بالانفاق خشية من الزكاة فيجب عليك ان تخرج الزكاة جميع المبلغ لان لائك تعامل بنقيض قصدك فررت من الزكاة فيوجب عليك

اخراجها واذا لم تكن عندك هذه النية بل وظروف - [00:00:37](#)

الاتفاق فيما بينك وبين من سيقوم بعمارة الشقة تقتضي ان تدفع له نقودا ان كنت دفعت شيئا من النقود قبل وجوب الزكاة فليس

عليك زكاة فيما دفعته وما بقي من النقود - [00:01:09](#)

تنتظر فيه انتهاء عمل الشقة هذا يجب عليك ان تخرج زكاته وبهذا يتبين انك ان كنت فارا من اخراج الزكاة وجب عليك اخراج الزكاة

جميع المال وان لم تكن فارا من اخراج الزكاة فما دفعته قبل الوجوب ليس فيه زكاة وما بقي عندك ولم - [00:01:36](#)

دعه فحين يعني حتى وجبت الزكاة فانك تخرج زكاته ولو كان معدا لبناء الشقة وبالله التوفيق - [00:02:10](#)